

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠١ لسنة ١٩٥٩

بشأن صرف بعض موظفي ملاك الجمارك بالإقليم السوري من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلم القانون رقم ١٩٥٨ المتضمن إدخال بعض التعديلات على الترتيبات القائمة في إقليم مصر وسوريا ،

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم ٧١ تاريخ ١١/٢/١٩٥٠ ،

وعلى المرسوم رقم ٤٩٩ تاريخ ١٩/٢/١٩٥٠ المتضمن ملاك الجمارك السورية وتعديلاته ،

وعلم القرار رقم ٤٥ تاريخ ٢٩/١٢/١٩٤٣ المتضمن نظام موظفي الجمارك وتعديلاته ،

وعلم المادة الثانية من المرسوم رقم ١٤٦٢ تاريخ ٥/٤/١٩٥٦ المتضمن تطبيق أحكام قانون الموظفين على موظفي الجمارك في كل ما لم ينص عليه نظامهم الخاص ،

وعلى المادة رقم ٨٥ من قانون الموظفين الأساسي المعمول به في الإقليم السوري رقم ١٣٥ تاريخ ١٠/١/١٩٤٥ ،

قرر :

مادة ١ - صرف كل من السادة الآتية أسماؤهم من الخدمة وتصنيع حقوقهم وفقاً لقانون القاعدة في الإقليم السوري :

بشار نصه ، مناقب ساعد راجع في ملاك الجمارك .

ابراهيم جريس أبو طاره ، خفير ثانى في ملاك الجمارك .

[ابراهيم أدهم متين] ، خفير ثالث في ملاك الجمارك .

مجد القادر فراقى ، خفير ثالث في ملاك الجمارك .

مرعي مل ، خفير أول في ملاك الجمارك ..

مادة ٢ - حل وزير الخزانة في الإقليم السوري تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ تبلیغه وينشر في الجريدة الرسمية ما

صدر بجريدة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١١ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٩٨ لسنة ١٩٥٩

بتعيين رئيس مجلس إدارة الشركة الشرقية للدخان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٣ من القانون رقم ٣ لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة الاقتصادية ،

وعلم ما عرضه رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية ،

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / يوسف أ . ماتوسيان رئيساً مجلس إدارة الشركة الشرقية للدخان .

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ هذا القرار ما

صدر بجريدة الجمهورية في ٣ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١١ مايو سنة ١٩٥٩) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٠ لسنة ١٩٥٩

بشأن الترخيص للسيد / محمد ذكي مدير مكتبة بلدية الاسكندرية بالسفر إلى المانيا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٦١ لسنة ١٩٥٨ بتعديل المادة التاسعة من لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال ،

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد / محمد ذكي مدير مكتبة بلدية الاسكندرية بالسفر لزيارة المانيا التورية ومكتباتها الكبرى بناء على دعوة الأكاديمية الألمانية وعل نفتها وذلك لمدة شهر .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويحمل به من تاريخ

صدر بجريدة الجمهورية في ٣ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١١ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر